

الدر المختار

واجب .

وستة يخير فيها نفل وقضاء رمضان وصوم متعة وفدية حلق وجزاء صيد ونذر مطلق .
إذا تقرر هذا (فيصح) أداء (صوم رمضان والنذر المعين والنفل بنية) قال في
الاختيار النية شرط في الصوم وهي أن يعلم بقلبه أنه يصوم ولا يخلو فلا تصح قبل الغروب ولا
عنده (إلى الضحوة الكبرى لا) بعدها ولا (عندها) اعتبارا لأكثر اليوم (وبمطلق النية)
أي نية الصوم